

الجامع الصحيح المختصر (صحيح البخاري)

3296 - حدثنا أحمد بن يونس عن زهير حدثنا منصور عن ربعي بن حراش حدثنا أبو مسعود

عقبة قال .

. (شئت ما فافعل تستحي لم إذا النبوة كلام من الناس أدرك مما إن) A النبي قال Y
حدثنا آدم حدثنا شعبة عن منصور قال سمعت ربعي بن حراش يحدث عن أبي مسعود قال النبي A
(إن مما أدرك الناس من كلام النبوة إذا لم تستحي فاصنع ما شئت) .

[5769] .

[ش (أدرك الناس) بلغهم وعلموه . (كلام النبوة) من حكم الأنبياء وشرائعهم التي لم
تنسخ لاتفاق العقول عليه ولذلك كان مما اتفق عليه الأنبياء جميعهم ودعوا إليه . (إذا لم
تستحي) إذا لم يكن عندك حياء يمنعك من فعل القبيح وقيل إذا كان ما تفعله ليس مما
يستحيا منه . (فافعل ما شئت) على المعنى الأول الأمر للتهديد أي افعل ما بدا لك فإنك
ستعاقب عليه وعلى المعنى الثاني الأمر للإباحة أي لك أن تفعل ما لا يعاب عليه أو يذم]